



الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية
يصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 1032

السنة 44

15 أكتوبر
2002

المحتوى

2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

| | | |
|-----|--|-------------|
| 512 | مرسوم رقم 106-2002 يقضى بتعيين مفوض لحقوق الانسان ومحاربة الفقر وللدمج. | 2002/8/07 |
| 512 | مرسوم رقم 107-2002 يقضى بتعيين محافظ البنك المركزي الموريتاني. | 2002/8/07 |
| 512 | مرسوم رقم 109-2002 يقضى بتعيين مستشار عام بالبنك المركزي الموريتاني. | 2002/8/29 |
| 512 | مرسوم رقم 111-2002 يقضى بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني. | 2002/9/9/11 |
| 512 | مرسوم رقم 112-2002 يقضى بتعيين رئيس للديوان العسكري لرئيس الجمهورية. | 2002/9/19 |

الوزارة الاولى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 413-2002 القاضي بتعيين مدير التشريع بالمديرية العامة للتشريع
والترجمة والنشر.

512

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2002-24 يقضي بتعيين قنصل عام.

512

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 22-2002 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين ويحدد سير الحملة الانتخابية لانتخاب الشيخ
الممثل للموريتانيين المقيمين في الدائرة الانتخابية "العالم العربي" (سنة 2002-الفترة ج).

513

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 051-2002 يقضي بتعيين اربعة (04) ضباط من الحرس الوطني في رتبة اعلى.

513

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0151 يقضي بتعيين وكلاء محاسبين في السفارات.

514

وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 00887 يقضي بانشاء مجلس مراقبة لمشروع تنمية الواحات.

516

مقرر رقم 0507 يتعلق بتنسيق مشروع الصندوق الافريقي للتنمية (دعم البرنامج العشري).

516

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 855 يتعلق بالشروط الخاصة باعتماد وممارسة نشاط ايداع السفن التجارية.

517

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2002-23 يتضمن تطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 040/93 بتاريخ 20 يوليو
1993 المتضمن قانون التأمينات.

518

نصوص مختلفة

مقرر رقم 581 القاضي بمنح رخص استغلال لبعض الوكالات ومكاتب السفر.

419

وزارة التجهيز والنقل

- نصوص مختلفة
2002/10/9
مقرر رقم 0416 يقضي بتسوية الوضعية الادارية لموظف.
519

وزارة الصحة الشؤون الاجتماعية

- نصوص مختلفة
2002/4/17
مرسوم رقم 2002-25 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مستشفى الشيخ زايد.
520

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

- نصوص مختلفة
2002/9/1
مرسوم رقم 110-2002 يقضي بتعيين موظف.
520
2002/9/9
مقرر رقم 1013 يقضي بالترخيص في انشاء مكتبة ثقافية اسلامية باسم مكتبة معاوية للمعارف
والمعلوماتية ببلدة العقبة بمقاطعة واد الناقة ولاية اترارزة.
520

III - إشعارات

IV - إعلانات

مرسوم رقم 111-2002 صادر بتاريخ
2002/9/11 يقضي بتعيين استثنائي في نظام
الاستحقاق الوطني الموريتاني

المادة الأولى: يرقى بشكل استثنائي الى رتبة ضابط في
نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني الدكتور الهادي بن
زروق ممثل المنظمة العالمية للصحة في انواكشوط

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 112-2002 صادر بتاريخ 2002/9/19
يقضي بتعيين رئيس للديوان العسكري لرئيس
الجمهورية

المادة الأولى: يعين العقيد/ عبد العزيز انيك رئيسا
للديوان العسكري لرئيس الجمهورية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2002-24 صادر بتاريخ 2002/4/16
يقضي بتعيين قنصل عام

المادة الأولى: يعين السيد/ بابها ولد ابراهيم كاتب
شؤون خارجية الرقم الاستدلالي: B 95705 بوصفه
قنصلا عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى
جمهورية غينيا بيساو مقيما ببيساو وذلك من
2002/03/06م.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية ويبلغ حيثما دعت
الحاجة

1 - قوانين وأوامر قانونية

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 106-2002 صادر بتاريخ 2002/8/07
يقضي بتعيين مفوض لحقوق الإنسان ومحاربة الفقر
ولدمج

المادة الأولى: يعين السيد/سيد المختار ولد الناجي
مفوضا لحقوق الإنسان ومحاربة الفقر ولدمج

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 107-2002 صادر بتاريخ 2002/8/07
يقضي بتعيين محافظ البنك المركزي الموريتاني

المادة الأولى: يعين السيد/يحي ولد العتيق محافظا
للبنك المركزي الموريتاني

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 109-2002 صادر بتاريخ 2002/8/29
يقضي بتعيين مستشار عام بالبنك المركزي الموريتاني

المادة الأولى: يعين السيد تيام صمبا مستشار برناسة
الجمهورية عضوا في المجلس العام للبنك المركزي
الموريتاني خلفا للسيد محمدمو ولد ميشل

المادة الثانية: يكلف محافظ البنك المركزي الموريتاني
بتطبيق هذا المرسوم الذي يلغي ويحل محل كافة
الترتيبات السابقة المخالفة والذي ينشر في الجريدة
الرسمية

الوزارة الاولى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 113- 2002 صادر بتاريخ 2002/9/22 القاضي بتعيين مدير التشريع بالمديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

المادة الاولى: يعين السيد محمد بوي ولد الناهي الرقم الاستدلالي D 70292 مديرا للتشريع بالمديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر بالامانة العامة للحكومة وذلك اعتبارا من 24 يوليو 2002. يحتفظ المعني بالاعلاوات والمزايا المرتبط بصفته قاض المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 22- 2002 صادر بتاريخ 2002/4/4 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين ويحدد جدول سير الحملة الانتخابية لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في الدائرة الانتخابية "العالم العربي" (سنة 2002- الفنة ج)

المادة الاولى: تستدعي هيئة الناخبين يوم الاثنين 20 مايو 2002 لإنتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في الدائرة الانتخابية "العالم العربي" وفقا لمقتضيات القانون النظامي رقم 011.94 بتاريخ 15 فبراير 1994 المتعلق بانتخاب الشيوخ الممثلين للموريتانيين المقيمين في الخارج

المادة الثانية: تودع الترشيحات لدى اللجنة الادارية المنصوص عليها في المادة 7 من القانون رقم 011.94 بتاريخ 15 فبراير 1994 في الفترة ما بين يوم السبت 20 ابريل 2002 عند الساعة صفر ويوم الثلاثاء 30 ابريل 2002 عند الساعة صفر

يسلم عنها وصل مؤقف.

تدرس اللجنة الادارية المختصة الملفات وتسلم عنها وصلا نهائيا بعد المداولة.

المادة الثالثة: تفتتح الحملة الانتخابية يوم السبت 4 مايو 2002 عند الساعة صفر وتختتم يوم الاحد 19 مايو 2002 عند الساعة صفر.

المادة الرابعة: يفتتح الاقتراح عند الساعة العاشرة صباحا ويجري في جلسة واحدة

المادة الخامسة: يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر وفق طريقة الاستعجال وفي الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 051- 2002 صادر بتاريخ 2002/4/10 يقضي بتعيين اربعة (04) ضباط من الحرس الوطني في رتبة اعلى

المادة الاولى: يعين في رتبة أعلى الضباط الواردة اسماؤهم ورتبهم وارقامهم الاستدلالية في الجدول التالي وذلك اعتبارا من التواريخ المحددة فيه في رتبة مقدم

اعتبارا من فاتح ابريل 2002

الراند/ عبد الله ولد محمد فال الرقم الاستدلالي 4755
الراند/ سيداتي ولد محمد لديق الرقم الاستدلالي 4747

وفي رتبة نقيب

اعتبارا من فاتح ابريل 2002

ملازم اول/ الشيخ ولد محمد الامين الرقم الاستدلالي 5192

ملازم اول/ احمد ولد عبد الله ولد اعل الرقم الاستدلالي 6471

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0151 صادر بتاريخ 2002/5/6 يقضي

بتعيين وكلاء محاسبين في السفارات

المادة الاولى: يتم تعيين الموظفين والوكلاء المحاسبين

التالية اسماؤهم بصفته محاسبين وذلك على النحو

التالي:

- السيد محمد ولد السالك: وكيل محاسب

عقدوي الدليل D 95914 يعين ويحول

بصفته محاسبا لسفارة موريتانيا بالجزائر

خلفا للسيد محمد محمود ولد امحريميد

- السيد أمبودج موسى: مراقب خزينة الدليل Q

14804 يعين ويحول بصفته محاسبا لسفارة

موريتانيا آبدجاه خلفا للسيد وان مامادو

بيران

- السيد المفضل ولد سيد مفتش مصالح مالية

الدليل T 95698 بصفته محاسبا في السفارة

الدائمة في موريتانيا بجنيبة عمر

صعب متان

- السيد أحمد ولد محمد الخطار: إداري

عقدوي الدليل X 95678 يعين ويحول

بصفته محاسبا لسفارة موريتانيا بالسنغال

خلفا للسيد إبراهيم صو

- السيد سي أبو صيحو: مراقب خزينة الدليل

A 90642 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا ببيامكو خلفا للسيد أمبودج

موسى

- السيد أنجاي أمادو: مفتش خزينة الدليل

U 51815 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا ببيرا زفيل خلفا للسيد أحمد

ولد محمد المختار

- السيد السالك ولد أمحيميد: مفتش مصالح

مالية الدليل N 49716 يعين ويحول بصفته

محاسبا لقتصلية موريتانيا ببسا و خلفا للسيد

ماصار موشين كامارا الذى استدعى بالإدارة

المركزية

- السيد أحمد ولد تياه: مفتش خزينة الدليل

G 42534 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا ببيون خلفا للسيد محمد

محمود ولد عبد الله

- محمد ولد محمود: مفتش خزينة الدليل

F 95640 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا بالرباط خلفا للسيد يحيى ولد

صدفى

- محمد الأسين ولد أحمدو بمب: إداري مالي

الدليل G 31655 يعين ويحول بصفته

محاسبا لسفارة موريتانيا بالقاهرة خلفا للسيد

أحمد يعقوب ولد خرشى

- أحمد يعقوب ولد خرشى: مفتش خزينة الدليل

T 95675 يعين بصفته محاسبا لسفارة

موريتانيا بدمشق خلفا للسيد بشير ولد

سيد محمد

- خطري ولد ويس: مفتش خزينة الدليل

X 95678 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا بالدوحة خلفا للسيد

محمد الأمين ولد أحمدو بمب

- محمد محمود ولد حمادى: مفتش خزينة

الدليل C 95683 يعين ويحول بصفته محاسبا

للقنصلية العامة لموريتانيا بجدة

- أحمد محمود ولد محمد: مفتش مالي الدليل

P 54892 يعين ويحول بصفته محاسبا

لسفارة موريتانيا بدكار خلفا للسيد محمود ولد

محمود

- السيد محمد محمود ولد عبد الله: مفتش خزينة
الدليل P 49372 يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بباريس خلفا للسيد يحيى ولد
صطفى
- السيد بكير ولد الناجي: مفتش خزينة
الدليل 49367G يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بالرياض
- السيد يحيى ولد صطفى: مفتش خزينة الدليل
38405T يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا ب بيركسل خلفا للسيد محمد
ولد محمود
- السيد سيدنا أسمان حيدارا: أدارى عقدي
الدليل F 37565 يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بروما خلفا للسيد أحمد ولد
تياه
- السيد المصطفى ولد سيد وكل محاسب
عقدي الدليل 49885X يعين ويحول بصفته
محاسبا لسفارة موريتانيا بصنعا خلفا للسيد
مولاي أشريف ولد مولاي أدريس الذى أقبل
إلى التقاعد
- السيد الحسن ولد سيد إبراهيم؛ وكيل محاسب
عقدي الدليل H 95573 يعين ويحول
بصفته محاسبا لسفارة موريتانيا بطرابلس
خلفا للسيد أحمد ولد خطاط
- السيد محمد محمود ولد جعفر: مفتش خزينة
الدليل 95684D يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بتونس خلفا للسيد الحسن
ولد سيد إبراهيم
- السيد سيد ولد الطيب: مفتش عقدي الدليل
70063E يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بطوكيو خلفا للسيد خطري
ولد محمد ويس
- السيد بشير ولد سيد محمد: أدارى مالى
الدليل 62588E يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بالكويت خلفا للسيد إبراهيم
ولد محمد محمود
- السيد محمد محمود ولد أمحيد وكل تقي
خزينة الدليل P 16827 يعين ويحول بصفته
محاسبا لسفارة موريتانيا أبو ظبي خلفا للسيد
مولاي الشريف ولد مولاي أدريس
- أحمد ولد خطاط أدارى مالى الدليل
D 11918 يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بوسكو خلفا للسيد محفوظ
ولد أحمد سالم
- السيد وان ماملوا بران: مفتش عقدي
الدليل S 96042 يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بغيرد خلفا للسيد محمد فال
ولد المعلوم
- السيد إبراهيم صو: مراقب مصالح ادارية
الدليل N 95670 يعين ويحول بصفته
محاسبا بقطلية موريتانيا نيامي خيلا للسيد
السالك ولد أمحيد
- السيد الحسن ولد أحمد ولد حمدان: أدارى
مالى الدليل U 71940 يعين ويحول بصفته
محاسبا للبعثه الدائمة للأمم المتحدة ببنورك
خلفا للسيد أنجاي أمادو
- السيد عبد الله ولد سيدي ولد برام: مفتش
مصالح مالية الدليل R 51536 يعين ويحول
بصفته محاسبا لسفارة موريتانيا باتا وا خلفا
للسيد عمر ولد صمب مئان
- السيد محفوظ ولد أحمد سالم: مفتش عقدي
الدليل 57267 يعين ويحول بصفته محاسبا
لسفارة موريتانيا بكيين خلفا للسيد سي أبو
صينو

- الشيخ ولد اديه ممثلاً لوزارة التنمية الريفية والبيئة
- محمد الحسن ولد بوخريص ممثلاً لوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية
- الحضرامي ولد عوييد ممثلاً لوزارة المالية

المادة الثالثة: يدرس مجلس المراقبة بصورة عامة جميع القضايا المتعلقة بمتابعة وتسيير مشروع تنمية الواحات طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 96/026 بتاريخ 1 ابريل 1996 المتضمن انشاء مجالس مراقبة لمشاريع الاستثمار العمومي ويرفع تقريراً سداسياً موجهاً الى وزيرى الشؤون الاقتصادية والتنمية والتنمية الريفية والبيئة حسب الاشكال المحددة في المرسوم المذكور

المادة الرابعة: يكلف الكاتبان العامان لوزارتي الشؤون الاقتصادية والتنمية والتنمية الريفية والبيئة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 0507 صادر بتاريخ 2002/5/14 يتعلق بتنسيق مشروع الصندوق الافريقي للتنمية (دعم البرنامج العشري)

المادة الاولى: يكلف مدير مشاريع التهذيب والتكوين لدى وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية بتنسيق مشروع (دعم البرنامج العشري) موضوع اتفاق القرض الموقع بأبدجان في 18 دجمبر 2001 بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والصندوق الافريقي للتنمية

المادة الثانية: ضمن وظائفه لتنسيق المشروع فإن مدير مشاريع التهذيب والتكوين يتولى:

- تنسيق كافة أنشطة المشروع

- السيد سيد ولد يوم: وكيل محاسب عقدي الدليل T 37301 يعين ويحول بصفته محاسباً لسفارة موريتانيا بواشنطن
- السيد أبراهيم ولد محمد محمود: مفتش عقدي الدليل B 95682 يعين ويحول بصفته محاسباً لسفارة موريتانيا بعمان خلفاً للسيد سيد ولد الطيب
- السيد محمد ولد عبدولي: إداري مالي الدليل 61845X يعين ويحول بصفته محاسباً لسفارة موريتانيا بتلافيف خلفاً للسيد النمين ولد كركوب
- السيد عمر ولد صمب متان: مفتش مصالح إدارية الدليل 95641 يعين ويحول بصفته محاسباً بقتضية موريتانيا بالاس بالماس خلفاً للسيد محمد محمود ولد أمحميد
- السيد محمد فال ولد المعلوم: كاتب إدارة عمومية الدليل 95577M يعين ويحول بصفته محاسباً لسفارة موريتانيا بلندن خلفاً للسيد أحمد محمود ولد محمد

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث مادعت الحاجة

وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0887 صادر بتاريخ 2002/8/05 يقضى بإنشاء مجلس مراقبة لمشروع تنمية الواحات

المادة الاولى: ينشأ مجلس مراقبة لمشروع تنمية الواحات

المادة الثانية: يترأس مجلس مراقبة مشروع تنمية الواحات السيد مولود ولد سيدي عبدلا مستشار للوزارة الاولى ويضم:

لا يجوز اعتماد مستودع للسفن التجارية إلا للملتزمين الاعتباريين الذين لديهم احوال يتمتعون بتكوين بحري مناسب او خبرة مهنية لا تقل عن خمس سنوات مع تقلد مناصب مسؤولة لدى وكيل بحري معتمد من طرف اللجنة الاستشارية لاعتماد المستودعين للسفن التجارية

المادة الثالثة: على المترشح للاعتماد كمستودع لسفينة تجارية ان يقدم شهادات الاستقامة اتجاه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمصالح الجبائية والسلطات المينائية وادارات وزارة الصيد والاقتصاد البحري واللجنة الاستشارية للاعتمادات الحق في التحقق من صحة الوثائق المقدمة من طرف المترشحين للاعتماد كمستودعين وذلك من اجل البرهنة على انتظامهم اتجاه هذه الادارات

وعليه كذلك حيازة مقر بصورة دائمة في المدينة التي بها مؤسسته الرئيسية او وكالة مجهزة بجهاز تلفون وفاكس عاملين وعتوان بريدي او يكون باتصال فعلى مع الادارات البحرية والمينائية

وعليه اكتتاب عمل دامين وموهلين يتغير عددهم وحسب طبيعة وحجم النشاط ويحدد من طرف لجنة الاعتماد

المادة الرابعة: الضمان المصرفي:

على المترشح للاعتماد كمستودع لسفينة تجارية ان يودع كفالة مصرفية لدى محاسب الميناء الذي يمارس به نشاطه طبقا لقانون ذلك الميناء

المادة الخامسة: التزامات المستودع:

يلزم المستودع المعتمد بما يلي:

1- اشعار ادارة البحرية التجارية بقدم كل سفينة يستودعها وابلح الادارة بالمعلومات الضرورية حول

- القيام ببرام صفقات الاملاك والخدمات و اکتتاب الخبراء بالتشاور مع المصالح الفنية المسؤولة

- التسيير الاداري والمالي للمشروع
- مسك وتدعيم حسابات المشروع
- اعداد واحالة تقارير التقدم حسب الظروف المقررة

- تنفيذ تنظيم تقييم نصف الفترة لتنفيذ المشروع
- الصلة بالصندوق الاقليمي للتنمية بشأن كل المسائل المتعلقة بتنفيذ المشروع
- وعلى العموم كل وظيفة اخرى قد تدخل في اطار تسيير المشروع ولا يتبع لسلطة اخرى او مؤسسة

المادة الثالثة: يكلف الامين العام لوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية
مقرر رقم 855 صادر بتاريخ 2002/7/30 يتعلق بالشروط الخاصة باعتماد وممارسة نشاط ايداع السفن التجارية

المادة الاولى: للحصول على الاعتماد فان المستودعين للسفن التجارية يجب عليهم استيفاء الشروط المنصوص عليها في هذا المقرر اضافة الى تلك المنصوص عليها في المرسوم رقم 05/99 الصادر بتاريخ 25 يناير 1999 والمتعلق بشروط الاعتماد لممارسة المهن البحرية

المادة الثانية: التأهيل المهني

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص تنظيمية

- مرسوم رقم 2002-23 صادر بتاريخ 2002/4/15
يتضمن تطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 040/93/040 بتاريخ 20 يوليو 1993 المتضمن قانون التأمينات
- المادة الأولى: يهدف المرسوم الحالي الى تطبيق المواد 43، 44، 48 من القانون رقم 040/93 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1993 المتضمن قانون التأمين
- المادة الثانية: تطبيقا للفقرة الاخيرة من المادة 43 من القانون رقم 040/93 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1993 المتضمن قانون التأمين يعوض ضحايا الحوادث البنينة الذين لا يتقاضون مرتبات ولا يستطيون تقديم تصريحات ضريبية عن فقدان الموقت للدخل ببلغ يحسب على اساس المرتب الشهري الاذنى المعمول به قانونا في البلد يوم تسديد التعويض
- المادة الثالثة: يعوض عن الاعاقة الدائمة المشار اليها في المادة 44 من القانون رقم 040/93 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1993 عن طريق تطبيق النسبة المنوية للإعاقاة المحددة بالخبرة الطبية بعد تضييد جراح الضحية ببلغ 1,200,000 (مليون ومائتي ألف) اوقية
- المادة الرابعة: تطبيقا للمادة 48 من القانون رقم 040/93 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1993 المتضمن قانون التأمين يحصل ورثة المتوفي على تعويض عن الضرر الذي اصابهم قدره 1,200,000 (مليون ومائتي ألف) اوقية ويدفع هذا المبلغ للورثة الشرعيين ومائتي ألف (اوقية) ويدفع هذا المبلغ للورثة الشرعيين المادة الخامسة: يكلف وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية طبقا لطرق الاستعمال.

- السفينة حمولتها الموانئ التي تمر بها قبل وبعد التوقف في موريتانيا
- 2- موافاة مصالح البحرية التجارية بتقرير توقف طبقا لتلإجراءات التنظيمية المعمول بها
- 3- الوفاء بكل التزاماته اتجاه مامورته بكل نزاهة وموضوعية
- 4- يحافظ على مستوى من الكفاءة يكون كافيا لتأمين الخدمات التي يلتزم بها بصورة فعالة وسريعة
- 5- احترام كل الترتيبات التشريعية والتنظيمية والوطنية ذات الصلة بالتزاماته التعاقدية
- 6- ان يراعى حسن استعمال المبالغ التي يدير باسم مامورته
- 7- اشعار الادارة بكل التغيرات الطارئة على وضعيته
- 8- اشعار الادارة البحرية بكل الحوادث التي تضر امن الملاحة البحرية او تمس مصالح اطراف ثالثة خلال مدة اقامة السفن التي يستودعها
- 9- الحصول على تفويض من المجهز لكل العمليات التي يقوم بها لصالحه
- 10- المحافظة على الوثائق المهنية لمدة خمس سنوات على الاقل في ارشيفة المهني
- المادة السادسة: على كل سفينة تجارية ترتاد الموانئ الموريتانية ان تلجا الى خدمات مستودع معتمد وعلى كل مستودع قبول الزبائن المتقمنين اليه الا انه في حالة امتناعه عن استيعاب سفينة لأسباب واضحة وشرعية عليه ان يبلغ رئيس اللجنة الاستشارية بالاعتماد الذي يعترض سبب الرفض ويبلغ المدير العام للميناء
- المادة السابعة: يكلف الامين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري ومدير البحرية التجارية والمدراء العاملون لموانئ انواذيبو وانواكشوط كل فيما يخصه بتطبيق هذا المقرر الذي سيبلغ وينشر في الجريدة الرسمية

المادة الثانية: يتم منح الاستغلال رخصة لاستغلال من فئة "ب" لمكاتب السفر التالية:

| العنوان | الرخصة | اسم المؤسسة | اسم المقاول |
|-----------|--------|--------------|--|
| ابو اكشوط | ب | خميس التيجوم | ولك اياه مصطفي |
| ابو اكشوط | ب | نوفوتال | الحسن لك دداه |
| ابو اكشوط | ب | علال عطيش | عبدالله ولك محمد سالم ولك علال سيد محمد ولك احمد |
| ابو اكشوط | ب | بن منصور | سيد محمد ولك احمد |

المادة الثالثة: يجب على الوكالات ومكاتب السفر التي تم الترخيص لها ان لا تتجاوز النشاطات المقررة في المادة الاولى من المرسوم رقم 05/2000 الصادر بتاريخ 16 فبراير 2000

المادة الرابعة: يكلف الامين العام لوزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة ومدير السياحة كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سيشر في الجريدة الرسمية

وزارة التجهيز والنقل

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0416 صادر بتاريخ 2002/10/9 بقضي بتسوية الوضعية الادارية لموظف

المادة الاولى: تصحح بعض ترتيبات المقرر رقم 34 الصادر بتاريخ 01/1/17 والمقرر رقم 111 بتاريخ 02/4/9 المتضمنين لتعيين وترسيم بعض الموظفين وذلك فيما يخص السيد محمدو سعد ولك احمد سيد احمد الرقم الاستدلالي H 72090 مرشد في الهندسة المدنية والتفتيات الصناعية وذلك على النحو التالي:

- بدلا من:
مرشد في الهندسة المدنية والتفتيات الصناعية الدرجة الثانية الرتبة الاولى (العلامة القياسية 480)
يقرا: -

مهندسا مساعدا في الهندسة المدنية والتفتيات الصناعية الدرجة الثانية الرتبة الاولى (العلامة القياسية 560) الاقدمية لاشي

نصوص مختلفة

مقرر رقم 581 صادر بتاريخ 2002/5/21 القاضي بمنح رخص استغلال لبعض الوكالات ومكاتب السفر المادة الاولى: يتم منح رخصة لاستغلال من فئة "ب" للوكالات السفرية التالية:

| العنوان | الرخصة | اسم المؤسسة | اسم المقاول |
|-----------|--------|-------------------|--------------------------------|
| اطار | ا | الوديان | محمد ولك داه الحفشي |
| التعمرة | ا | سوكوتور | سيد ولك محمد سالم |
| ابو اكشوط | ا | ارت فوياج | احمد ولك هارون |
| ابو اكشوط | ا | اسمارت ورفاج | الحسن ولك طوير لحن |
| ابو اكشوط | ا | بيك تور | سيد محمد ولك اياه |
| اطار | ا | اين كلون | سيد احمد ولك الالهي |
| ابو اكشوط | ا | سالما فياج | محمد سالم ولك احمد ولك اسلميان |
| ابو اكشوط | ا | طبية | بخطيه ولك اينو |
| ابو اكشوط | ا | ايرت فوياج | د الحسن ولك العباس |
| ابو اكشوط | ا | اتراب شفيق | ميشل هامون |
| ابو اكشوط | ا | تكايت فوياج | احمد ولك عبد الله |
| ابو اكشوط | ا | الخط الابيض | ولك المامي الداه |
| ابو اكشوط | ا | الاعتصام | محمد ولك سدينا ولك طالب |
| ابو اكشوط | ا | تيسير فوياج | اعل ولك احمد شنان |
| ابو اكشوط | ا | SMCT | السلامة ولك علي |
| اطار | ا | قافلة الصحراء | احمد ولك الحافظ ولك ونان |
| ابو اكشوط | ا | الترينكت | عبد الودود ولك انتباه |
| ابو اكشوط | ا | للشغريات | احمد ولك يسلم |
| ابو اكشوط | ا | سولفوت | عبد الله ولك حرمة الله |
| ابو اكشوط | ا | بوقراك | عبد الرحمن ولك بوب |
| ابو اكشوط | ا | الصحراء | عبد الله ولك العوماني |
| ابو اكشوط | ا | موري تور | محمد ولك يسلم |
| ابو اكشوط | ا | ودان للشغريات | احمد ولك يسلم |
| ابو اكشوط | ا | امواج الخليج | محمد ولك محمد لامين |
| اطار | ا | اطار للشغريات | سيد ولك اعل تم |
| اطار | ا | تايس TAPS | محمد ولك سيد احمد |
| ابو اكشوط | ا | MAPECO | بر فخم ولك الشريف |
| ابو اكشوط | ا | سودي تور | مناغا ولك عبيد |
| ابو اكشوط | ا | افاريون | باسكال ساقو |
| ابو اكشوط | ا | مديان تور | المختار ولك هنيه |
| ابو اكشوط | ا | بدر الكبرى | محمد ولك عيسى ولك محمود |
| ابو اكشوط | ا | الغزالي | لام عبد الله |
| الزويات | ا | لحوال | محمد محمود ولك ايه |
| ابو اكشوط | ا | الجمال تور | الشيخ سيد احمد الكاي |
| اطار | ا | كازا للسفريات | ولك تياه |
| ابو اكشوط | ا | جدول تور | سينا ولك سيد احمد دنيا |
| ابو اكشوط | ا | ساحا تور | حياة حمود |
| ابو اكشوط | ا | نداء الصحراء | السن حسي مايقا |
| ابو اكشوط | ا | موري | ابو عباس ولك محمد الحسين |
| ابو اكشوط | ا | للشغريات والخدمات | محمد فاضل ولك التالي |

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

مرسوم رقم: 1013 صادر بتاريخ 2002/9/19 يقضي بالترخيص في انشاء مكتبة ثقافية اسلامية باسم مكتبة معاوية للمعارف والمعلوماتية ببلدية العقبية بمقاطعة واد الناقة ولاية اترارزه

المادة الاولى: يسمح للسيد/ محمد اسلم ولد عبد الوهاب بفتح مكتبة ثقافية اسلامية جماعية باسم مكتبة معاوية للمعارف والمعلوماتية ببلدة العقبية بمقاطعة واد (الناقة) وهو الذي يتولى الاشراف العام على ادارتها وينوبه السيد محمد يحي ولد محمد دين

المادة الثانية: تعنى هذه المكتبة بالمساهمة في نشر الثقافة الاسلامية العربية في تلك المنطقة

المادة الثالثة: يكلف الامين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي ووالي اترارزه كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

4 - اعلانات

وصل رقم 0194 بتاريخ 2002/08/05 بالإعلان عن جمعية تسمى: الوفاء من أجل القضاء على الفقر و الجهل و التنمية الاجتماعية بكيفه.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرابط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

والباقي بدون تغيير

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

مرسوم رقم 2002-25 صادر بتاريخ 2002/4/17 يتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة مستشفى الشيخ زايد

المادة الاولى: يعين رئيس واعضاء مجلس ادارة مستشفى الشيخ زايد لمدة 3 سنوات

الرئيس: محمد يحي ولد يحي

الاعضاء: المختار فال ولد محمدمو مستشار الوزير ممثل وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

- الامام احمد ولد محمدمو: ممثل وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية
- المختار ولد احمد ولد لحي: ممثل وزارة المالية
- لبروفسون اسملو ولد خليفة: مدير الطب الاستشفائي
- مريم تغلة بنت محمدمو مديرة الصيدلة والمخابر
- عثمان ولد بوكوم: ممثل سلك الاطباء بالاستشفى
- الدكتور سي بوكار - ممثل سلك العمال شبه الطبيين
- الدكتور عبد الله ولد محمد بوكير: ممثل السلك الوطني للأطباء والصيدلة وجراحي الاسنان
- يوسف ولد امام: ممثل السلك الوطني لمهنيي الصحة

المادة الثانية: يكلف وزير الصحة والشؤون الاجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم والذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 110-2002 صادر بتاريخ 2002/9/1 يقضي بتعيين موظف

المادة الاولى: يعين السيد/سيدي محمد ولد الشواف/ حاصل على شهادة المتريز في العلوم الاسلامية اعتبارا من 26 يونيو 2002 بوصفه مديرا للتوجيه الاسلامي

للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه
تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية
مقر الجمعية: الألك
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: با أمادو
الأمين العام: با عمر عبدول
أمين الخزينه: با محمود عبد الله

وصل رقم 0342 بتاريخ 2002/10/07 بالاعلان عن جمعية تسمى: نادي دوجو ناكاياما.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: رياضية
مقر الجمعية: أنواكشوط
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: أحمد ولد أحمد
الأمين العام: إدريس ولد محمد فال
أمين الخزينه: بلال فال.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية
مقر الجمعية: كيفه
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: سيد محمد ولد الطالب محمود
الأمين العام: الزين ولد إسماعيل
أمين الخزينه: المجتبى ولد محمد.

وصل رقم 0096 بتاريخ 2002/05/05 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية الطبيعة و التنمية.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية
مقر الجمعية: لعيون
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: نفيسة بنت عابدين
الأمينة العامة: وينب بنت محمد عال
أمين الخزينه: منتات بنت أدب.

وصل رقم 0327 بتاريخ 2002/10/01 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية التنمية المحلية و حماية البيئة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: أمنة بنت أمبرو
أمينة الخزينة: مريم بنت المنفع.
مسؤول البرمجة: فاتنا كولي بالي

وصل رقم 0341 بتاريخ 2002/10/07 بالإعلان عن
جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لمكافحة الهجرة
الريفية و التصحر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط
سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة
للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية
مقر الجمعية: انواكشوط
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: الطالب بوي ولد محمد سالم
الامين العام: محمد صالح ولد حماه الله
أمين الخزينة: محمد ماء العينين ولد شيخن.

وصل رقم 0350 بتاريخ 2002/10/10 بالإعلان عن
جمعية تسمى: جمعية حماية الثدييات البحرية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط
سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة
للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات

وصل رقم 0351 بتاريخ 2002/10/10 بالإعلان عن
جمعية تسمى: جمعية البر لإصلاح المشردين و
المنحرفين.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط
سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة
للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: اجتماعية
مقر الجمعية: انواكشوط
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكلت الهيئة التنفيذية
الرئيس: الطالب أخيار ولد الشيخ مامين
الامين العام: سيداتي ولد محمد عبد الله
أمينة الخزينة: سلمها بنت ممانى.

وصل رقم 0174 بتاريخ 2002/07/15 بالإعلان عن
جمعية تسمى: منظمة الحماية البشرية.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط
سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة
للاشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية
المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: صحية
مقر الجمعية: لعيون

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصومه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: باسكنو

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

تشكيلة الهيئة التنفيذية

الرئيس: عبد الرحمن بوكري بياك

الامين العام: جمال عبد الناصر

أمانة الخزينة: اخديجه بنت امحدي.

وصل رقم 0005 بتاريخ 2000/01/06 بالإعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية من أجل البيئة و السكان.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصومه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية

مقر الجمعية: أوكشوط

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

تشكيلة الهيئة التنفيذية

الرئيس: محمد محمود ولد محمد الأمين

لعون

الأمينة العامة: مكفولة بنت عبد القادر

أمانة الخزينة: فاطمة بنت مزين اسم.

المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: تنمية
مقر الجمعية: أوكشوط
مدة صلاحية الجمعية: غير محددة
تشكيلة الهيئة التنفيذية
الرئيس: د. محمد فال ولد الشيخ
الامين العام: د. أحمد ولد خويابه
أمانة الخزينة: أصمر ولد محمد العبد.

وصل رقم 0303 بتاريخ 2002/09/04 بالإعلان عن جمعية تسمى: الرابطة الموريتانية لمرضى الكلى

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصومه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

اهداف الجمعية: صحية

مقر الجمعية: أوكشوط

مدة صلاحية الجمعية: غير محددة

تشكيلة الهيئة التنفيذية

الرئيس: محمد الأمين ولد محمد

الامين العام: محمد فال ولد حميد

أمانة الخزينة: مريم جميلة بنت اللب.

وصل رقم 0355 بتاريخ 2002/10/17 بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية البحث و التنمية في موريتانيا

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ امحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين ادناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه